

بقائه الاستحباب لشمول اللفظ **لم** خفض العدد بست دون غيرها
 وجواب لقوله نعم سزجاً وبالحسنة فله عشر امثالها فيكون **مع** ^{مضان}
 ثلاثاً وستين يوماً وذلك سنة كاملة **لم** قال فكانت ولم يقل فكانت
 وجواب لان المراد تشبيه الصوم بالصوم ولو قال فكانت لكان تشبيهاً
 للصائم بالصوم وليس بمجاز **كيف** يتصور ان يكون هذا القدر معادلاً
 لصوم الدهر وهو جزء منه وكيف يساوي الجزء الكل **وجوابه** ان الصائم
 هذه مثل ثواب صيام الدهر مجرداً عن المضاعفة اى اصناف هذه
 مثل استحقاق صوم الدهر او المراد ان لو كان في غيره هذه الملة فان
 الاضغاث انما جاءت في هذه الملة **4** هل المشية به كيف اتفق او كونه
 على حال مخصوصة وجوابه بل المراد صوم الدهر خمسة اسداسه فرض
 وسدسه لقل كما كل المشية بهنك النسبة فله بالحسنة من الواجب
 عشر امثالها من الواجب وبالحسنة من المندوب عشر امثالها من ^{المندوب}
اهل المراد من هذا الصائم او مطلقاً فان كان الاول فهلاً قال
 دهره وان كان التاملاً يوتجه الجواب عن السادس وجوابه ان المراد
 دهر الصائم **وال** عوض عن المضاد اليه **اهل** و **وق** بين هلك ^{المسنة}

بين

295

Copyright © King Saud University